

المجلس 83 شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

ادارة الشؤون العلمية بجامع عثمان بن عفان بحي الوادي بالرياض تقدم لكم هذه المادة بسم الله الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا ولوالدينا - [00:00:01](#)

ولشيخنا والحاضرين وجميع المسلمين. فهذا هو المجلس الثامن والثلاثون من مجالس شرح ثلاثيات مسند الامام احمد يشرحها فضيلة شيخنا عبدالمحسن ابن عبد الله الزامل. حفظه الله ورعاه. ينعقد هذا المجلس مغرب يوم السبت العاشر - [00:00:29](#)

من شهر شعبان من عام ثمان وثلاثين واربع مئة والف للهجرة بجامع عثمان بن عفان رضي الله عنه في الرياض قال المصنف رحمه الله تعالى حدثنا عصام بن خالد قال حدثنا ابو عبد الله ابو عبد الله الحسن ابن ايوب الحضرمي - [00:00:48](#)

قال اراني عبد الله بن بشر رضي الله عنه شامة في قرنه ووضعت اصبعي عليها فقال وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعه عليها ثم قال لتبلغن قرنه قال ابو عبد الله قال ابو عبد الله احمد بن حنبل وكان ذا جمرة - [00:01:06](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين قال الامام احمد رحمه الله حدثنا عصام ابن خالد تقدم انه الحضرمي ابو اسحاق الحمصي - [00:01:28](#)

انه صدوق كما في التقرير وقد روى له البخاري رحمه الله حدثنا ابو عبد الله الحسن ابن ايوب الحضرمي تقدم ايضا انه لا بأس به جمعة من العلماء اثنوا عليه - [00:01:42](#)

احمد رحمه الله قال ما ارى به بأسا وهو لا بأس به درجته في الصدوق عبد الله ابن بسر عبد الله بن بشرى بن ابي بشرى المازني رضي الله عنه تقدم شيء من حديثه عبد الله بن ابي بشر المازني صحابي وابوه صحابي - [00:01:58](#)

كذلك اخوه عطية ابن بسر واختهم الصماء وهي اكبر منهم صحابية لكن الشهرة لعبد الله والصماء لها رواية وكذلك عطية جاء في حديث عن ابن ابي بشر السلميين الله وكذلك عطية - [00:02:25](#)

وابوهما بشر بابي بشر له ذكر في مسلم سيأتي في حديث وكذلك ايضا في بعض الروايات في بعض الروايات جاء انه روى هذا انه روى حديثا عن ابيه. في قصة ضيافة النبي عليه الصلاة والسلام - [00:02:48](#)

بإذن الله اراني وهو صحابي صغير رضي الله عنه لما مات النبي عليه الصلاة والسلام كان صحابيا صغير لكنه يميز ويفهم ولهذا استقبل النبي عليه الصلاة والسلام كما سيأتي ومشى معه حتى دخل البيت - [00:03:07](#)

واخبر بقصة كاملة ووعاها وقد عمر وعاش الى سنة ثمان وثمانين وقيل بعد ذلك الى سنة اربعة وتسعين الهجرة وهذا هو شاهد هو دليل ما في هذا الخبر قال اراني عبد الله - [00:03:25](#)

ابن بسر اسامة في قرنه الرؤية من رؤيا البصرية فوضعت اصبعي عليها قال وضع رسول الله اصبعه عليها ثم قال لتبلغن قرنا هذا قرنا الاظهر فيه هذا ما رجحه ايضا - [00:03:47](#)

في حاشيته ان المراد تبلغ قرنا اي مئة سنة اي قرنا من الزمن من الزمن يشهد له ايضا الحديث برواية اخرى عند الحاكم وعند البزار والطبراني ومنهم من عزاه للبخاري في التاريخ الكبير - [00:04:11](#)

غيرهم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال له يعيش هذا الغلام مائة عام او كان يعيش هذا الغلام قرنا فعاش مئة عام رضي الله عنه هذا من ايات الله سبحانه وتعالى ومن دلائل نبوة النبي عليه الصلاة والسلام - [00:04:33](#)

حيث اخبر عن امر غيبي المستقبل فوقع كما وهذا هو الاظهر في قوله تبلغن قرنا وليس المراد يعني هو الشعر وان كان هذه الرواية

قول وكان ذا جمعة قد توههم - 00:04:55

ان المراد ان هذه الجمعة تبلغ وتطول والظاهر والله اعلم كما تقدم لتبلغن قرن وفي دليل للقول الذي اختاره جمع من اهل العلم ان القرن مئة ان القرن مئة عام ان القرن هذا من احسن ما يستدل به في هذه المسألة - 00:05:13

وهذا الخبر حيث قال لتبلغن قرنا فبلغ هذا السن رضي الله عنه نعم والحديث اسناده صحيح. اسناده صحيح او حسن ولكن بشاهده الآخر متقدم انه يعيش هذا الغلام يعني وهذا ذاك الخبر من طريق إبراهيم محمد بن زياد اللهاني - 00:05:30

وان كان لم يعدل لكن هو شاهده هذا الطريق هذا الطريق جيد. هذا وهذا الطريق يتقوى بهذا الطريق وقد يبلغ درجة الصحيح لغيره وذلك الطريق من باب الحسن لغيره طريق إبراهيم محمد بن زياد - 00:05:53

رواه عن ابيه رواه عن ابيه كيف يكون من باب الحسن لغيره؟ لان المعنى واحد. وهذا يفسر هذا الخبر. نعم قال رحمه الله حدثنا علي بن عياش قال حدثنا حسان بن نوح - 00:06:08

حمصي قال رأيت عبدالله بن بشري رضي الله عنه يقول ترون كفي هذه فاشهد اني وضعتها على كف محمد صلى الله عليه وسلم ونهى عن صيام يوم السبت الا في فريضة - 00:06:24

وقال ان لم يجد احدكم الا لحى شجرة فليفطر عليه حدثنا علي ابن عياش هذا هو اللهاني الحمصي رحمه الله وهو من كبار شيوخ البخاري روى عنه الامام احمد كما هنا وروى عنه البخاري ايضا - 00:06:39

روى عنه الاربعة ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه بواسطة فلم يدركوه حدثنا علي ابن عياش قال حدثنا وثقة ثبت. ثقة ثابت رحمه الله رواه البخاري والاربعة حسان ابن نوح - 00:06:56

من هو النصري ابو امية الحمصي وقال في التقريب انه ثقة من الاربعة روى له النسائي رجعت وترجمت او بالتهذيب فلم ذكر توثيقه الا وان ابن حبان ذكره في الثقات ومثل هذا - 00:07:14

درجة الثقة في درجة المقبول فهو في حكم مستور او مجهول والغالب ان الحافظ يقول عن هذا عن مثل هذا انه مقبول الذهبي في الكاشف العبارة توثق اذا لم يكن - 00:07:31

من وثقه معتمدا قال وثق هذا يقع له كثير في الكاشف رحمه الله والحافظ يقول مقبول عن مثل هذا يعني عند المتابعة قد يفوت عليه في مواضع رحمه الله فيوثق - 00:07:50

يصل لهذه الدرجة ممن لم يوثقه معتبر كما هنا قال رأيت عبدالله ابن بسر مثل لو وثقه واحد في هالوقت هذا لو وثق إنسان معتبر في هالوقت هذا هل يقويه - 00:08:05

شو الفرق بين توثيق الذهبي زمان وتوثيق امام بعده لابد ان يكون التوثيق وان كان توثيق الذهب رحمه الله ونحو ذلك يعني له شأنه. لكن غالبا توثيق الذهبي يكون اعتماد على توثيق من قبله - 00:08:30

لان التوثيق المتقدمين اما ان تقدمين يكونوا في الغالب عن اما معرفة للرجل او معرفة لتلاميذه او نحو ذلك مما آآ يعتبر به التوثيق اما من بعدهم فانما ينقل التوثيق. ولهذا - 00:08:51

مثل لو قال حافظ ثقة هل يكفي قد والذهب احيانا في الكاشف يقع له احيانا مثل ما يقع الحافظ رحمه الله وان كان الغالب كثير من الاحكام رحمه الله ابلغ - 00:09:10

مثل هؤلاء تكون اقرب الى الصواب توثيق الذهبي يعني يلحق بتوثيق متقدم هذا موضوع نظر بعد الزمن وانه يعني في الغالب حينما يوثق لا يكون الا اعتماد على توثيق المتقدمين - 00:09:26

متقدمين في هذا مسألة اخرى هذي مسألة اخرى عادي اذا روى عنه عدد هذا يخرج هذا يختلف ينظر في الرواة ان كانوا من الائمة الكبار الحفاظ هذا شيء وان كانوا من غير المشهورين هذا الحكم فلو روى عنه واحد كالثوري مثلا وابن عيينة - 00:09:45

الكبار واخر روى عنه ثلاثة واربعة ممن ليسوا بالمعروف. رواية الثوري وحده تكون ابلغ واتم من رواية هؤلاء ولو كثر ولهذا كان الصحيح ان الرجل من الرواة يخرج عن حد الجهالة العينية - 00:10:07

في رواية امام ولو كان واحد ولا يخرج برواية جماعة اذا كانوا ليسوا بالمعروف هذا هو الذي اعتمدته الحافظ ابن رجب رحمه الله في شرح العلل والنظر في كلام اهل العلم - [00:10:27](#)

هذا القول قوي يعني ان مثل هؤلاء مثل الرواة الذين ليسوا بالمعروفين يحتاج الى تعديلهم يحتاج الى معرفتهم وكيف استدلوهم يحتاجون الى ان يستدل لهم يعني في وعادلاتهم ونحو ذلك - [00:10:45](#)

لا يدري عنهم ولا يعلمون ما يكفي ما يكفي قد يروي عن كذاب يقول قد يروي عن كذاب الامام احمد بن مالك رحمه الله روى عن اناس. الامام احمد رحمه الله روى عن اناس متروكين - [00:11:05](#)

روى عن نصر ابن باب وهو متهم روى عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير الزبيري وهو متروك رحمه الله وروى عن جماعة آخرين ايضا ممن يعني ضعفاء يبلغ احدهم درجة المتروك وربما بل ان بعض من روى عنهم قال يحيى ابن نعيم جن احمد را يروي عن فلان - [00:11:32](#)

جن احمد يروي عن فلان يقال في بعضهم انه آآ ما معناه انه كذاب لكن هذا اجتهد اجتهد يعني من بالمبالغة وهذا لا ينافي قد يشدد رجل مثلا في راو من الرواة مثلا - [00:12:00](#)

ويتهمه اخر يكون له يكون لم يظهر له هذا الشيء اللي ظهر لفلان لم يظهر لهذا الشيء اللي يختلف اجتهداهم في هذا لحدوث الان بعض الناس فيثني عليه مثلا ويكون غيره اتهمه - [00:12:20](#)

اتهمه فيبيدي عذر من روى عنه يبيدي عذره سفيان الثوري روى عن جابر يزيد الجعفي وهو وهو متروك بل قال بعض كذا بعضهم وكان يقول بالرجعة ويقول سفيان الثوري يقول اني اعرف كذبا. اني اعرف كذبه ونحو ذلك - [00:12:36](#)

وهكذا هذا واقع يعني هذا واقع فلا يكفي وقد الامام الشافعي روى عن ابن ابي يحيى الاسلمي وكان يتصنع امامه قد يتصنع احيانا ويتظاهر مهما كان الانسان يخفى عليه قد يمضي امره ويلتمس عليه فيروي عنه ثم يتبين بعد ذلك انه متروك او متهم - [00:12:54](#)

اشهد اني وضعتها على قال رحمه الله يرون عن نعم قال رأيت عبد الله ابن بشر يقول ترون كفي هذه اشهد اني وضعتها على كف محمد صلى الله عليه وسلم - [00:13:18](#)

لا شك ان هذه منقبة وملابسة جسده عليه الصلاة والسلام فيها بركة خاص به صلوات الله وسلامه عليه دون غيره ولا يجوز التماس البركة الحسية على هذا الوصف الا منه عليه الصلاة او ما لبس - [00:13:46](#)

جسد الصلوات او انفصل من جسده صلوات الله وسلامه عليه وما سواه فلا يجوز. هذا محل اجماع من السلف رحمة الله عليهم ظل من ظل من عصور متقدمة وفي عصرنا هذا والعياذ بالله - [00:14:05](#)

بلغ ضلال باقوام الى ان اعتقدوا البركة في اقوام يزعمون انهم من الاولياء هذا واقع كثيرا وربما لو اختبرت حال هؤلاء ليسوا من الدين في شيء من الدين في شيء - [00:14:21](#)

هذا من البدع وقد يكون من الشرك الاكبر بحسب حال هذا المبتدع الذي يلتمس البركة ممن يزعم وقد يغلو الامر فيلتمسون البركة من قبورهم ونحو ذلك هذه بدع درجات قد تبلغ بالشرك الاكبر اذا كان يظن ان - [00:14:38](#)

النفع والضرر ينبع من ذاته وما انفصل منه كان شركا اكبر وان كان يلتمس البركة هذه بدعة لكن في الغالب ان مثل هذا يغلو هذا الباب اذا فتح لا ينسد - [00:15:00](#)

ولذا اهله يقعون في هذه البدعة اولا ثم لا يزال بهم الشيطان حتى يدخلهم الشرك الاكبر شرك ربما شرك اعظم من شرك الاولين ربوبية بل وضعت على كف محمد صلى الله عليه وسلم - [00:15:18](#)

وهذا في الاخبار وقع كثير وسبق الاشارة الى شيء من هذا ونهى عن صيام يوم السبت الا فريضة وقال ان لم يجد احدهم الا لحاء شجرة فليفطر عليه. تقدم الاشارة الى هذا الخبر - [00:15:41](#)

السلام عليه انه خبر مضطرب الاسناد وان متنه فيه نكارة ومن ولهذا العلم اختلفوا منهم من قال منسوخ منهم من قال انه شاذ منهم من قال انه منكر منهم من قال انه ضعيف - [00:15:53](#)

ان الحديث لا يصح يصح سواء اما انه يعني شاذ او منكر فلا يصح الخبر هذا ولو ومنهم من تأوله على وجه يوافق الاخبار الصحيحة. تقدم الاشارة لجميع الاخبار كما قال الامام احمد رحمه الله جاء بكلمة جامعة. قال اخبار كلها وكذلك غيره ايضا. قالوا الاخبار كلها على خلاف هذا الخبر - [00:16:07](#)

هذا الخبر عن عبد الله بن موسى عن اخته الصماء عن اختي الصماء كذلك نعم عن عمته عن عمته وفي بعضها عن لعله عن بشرى ابن ابي بشر عن ابيه - [00:16:36](#)

وهذا الاضطراب لا يحتمل هذا يحتمل لو كان مخرج الحديث متعدد اذا كان مخرج الحديث واحد يدل على الاضطراب مخرج الحديث واحد ثم يأتي متلونا هذا التلون فانه يدل على اضطرابه - [00:16:56](#)
ثم هذا بين في نفس المتن على هذا كما سبق المعنى ان جميع الاخبار جاءت عن النبي عليه الصلاة والسلام ومتواترة بالمعنى وحكمه ايضا محل اجماع ومشروعية الصوم في ايام - [00:17:17](#)
معلومة خاصة وفي وكذلك صيام مطلق كلها تحمل على هذا الخبر من اولها. كل خبر يأتي يحمل على هذا الخبر. الا يوم السبت الا يوم السبت كل ما جا خبر فيه - [00:17:36](#)

الا يوم السبت يوم السبت الا يوم السبت الا يوم السبت كان يسرد الصوم الا يوم السبت وهكذا يأتي مثل هذا ثم النبي عليه الصلاة والسلام كيف يكون هذا الخبر - [00:17:49](#)

هذا الطريق تأتي الاخبار كلها كما تقدم في حث النبي على الصوم هنا يأتي خبر واحد وهل هذا الا من تأخير البيان عن وقت الحاجة هذا لا يجوز النبي عليه الصلاة والسلام كان يأتي اناس ويأمرهم ويسأل عن الصوم يدلهم على الصوم - [00:18:09](#)
وربما بعضهم يذهب للمدينة ولم يقل الا يوم السبت ونحو ذلك تقدم لا يصح وهذا الخبر ايضا هذا الطريق نعم نعم كانوا رحمة الله عليهم الحديث الشامية فيها تساهل الشامية - [00:18:30](#)

فيها تساؤل الاسانيد السماء يحصل فيها الشافعي رحمه الله يقول احمد معنى كلامه يعني اذا صح الحديث حجازيا نحو ذلك ولم يذكروا شامي اشارة الى هذا هذا قد اشار ابن رجب رحمه الله - [00:19:07](#)
بعض كلام الله اشار ايضا الى كلام البخاري في التاريخ رحمه الله وذكر فيما اظن فيما يغلب عن ظني على حديث ابن سارية وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت من - [00:19:41](#)

ايضا الشام قال رحمه الله اذا ثبت ان شيئا ونحو ذلك لا بأس مد ما ثبت عن ام سلمة كان عندها اناء جلجل وضع فيه شعرات صعب احد عينه نحو ذلك - [00:19:56](#)

وضعت ماء في هذا الجلجل ثم خضضته ثم سقته من يأتيها شعارات النبي عليه السلام وقال الراوي عنها رأيت الشعر احمر يعني قد تغير من طول المدة قال رحمه الله حدثنا هشيم ورد اخبار اخرى ايضا تعلق بهذا ايضا - [00:20:36](#)
اخرى عليه الصلاة والسلام مما حفظ يعني ولم يبق منها شيء وما يدعى كله لا اصل له يقول حدثنا هشيم ان هشام ابن يوسف لم يترجم هشام قال سمعت عبد الله بن طير - [00:20:58](#)

يحدث ان اباه صنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعاه فاجابه فلما فرغ من طعامه قال اللهم ارحمهم واغفر لهم قال حدثنا ابو المغيرة قال حدثنا صفوان ابن عمر قال حدثني عبد الله ابن بشري المازني رضي الله عنه قال - [00:21:19](#)
بعثني ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ادعوه الى طعام فجاء معي فلما دنوت من المنزل اسرعت فاعلمت ابوي فخرجنا فتلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورحبا به - [00:21:39](#)

ووضع له قطيفة كانت عندنا زبيرية فقعد عليها ثم قال ابي لامي هاتي طعامك. فجاءت بقصعة فيها دقيق قد عصدته بماء وملح ووضعت فوضعت بين يدي رسوله فوضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:55](#)
قال خذوا بسم الله من حواليتها وذروها. فان البركة فيها. فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا معه وفضل منها فضله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:16](#)

اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك عليهم ووسع عليهم في ارزاقهم. بارك الله فيك نعم حدثنا اول شيء هو بشير تقدم اخبرنا هشام بن يوسف السلمي الحمصي مقبول والتقريب قالوا معي لا اعرفه وذكره ابن حبان في الثقات - [00:22:31](#)

هناك شاب بن يوسف اخر هشام بن يوسف اخر وهو دونه هشام يوسف صنعاني يوسف الصنعاني اما هذا فهذا ففوقه هذا ففوقه قال سمعت عبد الله بن بسر حدث وهذا الاسناد بهذا الطريق ضعيف لكن الحديث - [00:22:51](#)

رواه احمد رحمه الله الطريق الذي بعده بمتابعة صفوان ابن عمرو ورواه مسلم رحمه الله ايضا من طريق اخر من طريق يزيد بن خمير عن عبد الله بن بشر هذي متابعات للحديث. والحديث جاء مختصرا ومطولا - [00:23:13](#)

مختصر بالرواية المتقدمة وجا مطول بالرواية الاخرى وهي عند احمد لكن السياق يختلف سياق احمد فيه زيادات. هذه هذه الرواية وابو المغيرة هو عبد القدوس ابن الحجاج مرارا وهو كبار مشايخ رحمهم - [00:23:36](#)

حدثنا صفوان ابن عمرو هذا هو ابن هرم السكسكي الطبقة الخامسة رواه مسلم واهل السنن رضي الله عنه. قال بعثني ابي الى رسول الله وسلم ادعوه الى طعام وهذا مما جاء فيه مما زاده وفي رواية مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:23:53](#)

جاء الى بيت عبد الله الى بيت بشر ابن ابي بشر المازني بعثني ابي الى رسول الله ادعوه الى طعام وفيه فضل الدعوة وارسال ان الرسول هذا ابلاغه الضيافة في الضيافة ان ترشد - [00:24:18](#)

اليه مثلا حتى يكون ابلاغ الكرم ادعوه الى طعام فجاء معي وفيه مبادرته عليه الصلاة والسلام حتى لم يعق شيء بل جاء معه. فلما دنوت من المنزل اسرعت يعني حتى يبلغ اباه وامه بان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:24:38](#)

تقبل اعلنت ابويا وفيه لا شك الموازنة وان كانت صحبة النبي عليه الصلاة والسلام حتى يدخل فضلها لكن المبالغة باكرامه والاستعداد له من هذه الجهة افضل وكذلك ابواه يرغبان في ذلك - [00:25:07](#)

حتى يستعدان لاستقباله عليه الصلاة والسلام. فعلمت ابوي فخرجا فتلقى يا رسول الله وسلم ايضا مشروعية تلقي الضيف ولهذا فتلقى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وهذا ورد ايضا في بعض الاخبار اخرى - [00:25:30](#)

ورحب به مرحبا به من الروح وهو السعة ووضع ووضعنا له قطيع ايش عندكم؟ ووضعناه وضعها. نعم قطيفة يعني فراش يعني اما من نحو ذلك كانت عندنا هذه يعني في بعض ذكر بعضهم انها ذات وبر - [00:25:51](#)

انا عندي زُبيرية انا ما ادري ايش حصل هذي اذا ثبتت يمكن لكن بعضها زُبيرية قعد عليها اكرام الضيف في القعود على فراش ونحو ذلك وتخصيصه به انه اذا خصه به - [00:26:22](#)

انه لا يفتات وان لصاحب البيت ان يخص ما من شاء من الضيوف اذا دخلت الى بيت انسان فامرك ان تجلس هنا تجلس هنا ولا تختار انت الا اذا علمت ان - [00:27:00](#)

المجلس للجميع من شاء جلس اذا علم مثلا ان لصاحب البيت خص بعض المجالس لبعض ضيوفه ولا يفتات عليه وهذا يقع في في بعض الضيافات ثم قال ابي لامي هاتي طعامك - [00:27:16](#)

في دلالة على ان خدمة الزوجة من امر بالمعروف الزوج للزوجة وان هذا يجري في عهد النبي عليه السلام في وقائع عدة فاطمة رضي الله عنها مع علي هات طعامك - [00:27:35](#)

وفي دلالة على عدم التكلف وان الانسان يحظر ما عنده ولا يتكلف النبي نهى عن التكلف يبذل ما هو موجود. والنبي عليه الصلاة والسلام في مقاعد عدة كان اذا جاءه احد سأل هل من طعام - [00:27:52](#)

هل من طعام في قصة حديث جابر وصحيح مسلم لما دعاه قال هل من ذلك فاوتي بثلاث اقراص الحديث كسرهما بينه وبين جابر بن عبد الله رضي الله عنه صلوات الله وسلامه عليه لم يتكلف ولم يأمر صنع شيء لم يوجد بل امر باحضار ما - [00:28:09](#)

يعني موجودا وهذا من باب الاسراع اكرام الضيف والمبادرة الى عدم تأخير من التكلف الذي يفضي الى التأخر ثم ايضا قد يحصل مشقة على الضيف او على اهل البيت او عليهما جميعا - [00:28:34](#)

قال هات طعامك يعني الذي هيأته مما وفي هذا حديث عن سلمان رضي الله عنه اظن في المسند انه قال نهينا عن التكلف للضيف.

نهينا عن التكلف للضيف وجاء في البخاري ابو البوب رحمه باب التكلف للضيف - [00:28:53](#)

لكن لا منافاة تراجع ترجمتها انا اذكر ترجمة في نحو من هذا وان التكلف المراد به يعني اكرامه ويختلف قد يكون الانسان ضيف

شديد الجوع جاء من سفر وهذا يحتاج ان تستعد له. فاخر مثلا - [00:29:18](#)

اكرام ما تيسر واخر يكون اكرامه بشيء ما يشرب يختلف احوال الناس في هذا كثيرا يختلف حال الضيف بالنسبة لمن يضيفه وفيه

انه نزل عن عنده ضيف قدم له رحمه الله رضي عنه - [00:29:34](#)

خبزا وزيتا موجود عنده خبزا وجعل يأكل من الخبز والزيت جعل هذا الضيف يقطع من الخبز يضعه في الزيت فقال لو كان لزيتنا

هذا زعتر عند ذلك قام سلمان رضي الله عنه - [00:29:54](#)

لم يكن عنده زعتر ما كان عنده وليس عنده الا المطهرة التي يتوضأ منها رضي وذهب الى صاحب الزعتر ما اشترى منه زعترا وليس

عنده مال فرهن عنده المطهرة الاناء الذي يتوضأ فيه - [00:30:16](#)

قدم له الزعتر مع الزيت مع خبز وجبة ما شاء الله تامة وجعل يأكل فلما خان الفراغ قال الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا لو قنعت لم

تكن مطهرتي مرهونة - [00:30:33](#)

رحمه الله ترى مرهونة قال رحمه الله قال رضي الله عنه اعلمت ابوي نعم قال فوظعنا له قطيفة كانت عندنا زئيرية فقعد عليها ثم قال

لابي ثم قال ابي لامي هاتي طعامك - [00:30:47](#)

وجاءت بقصة فيها دقيق قد عصدت عصدته بماء وملح هذا يبين ان الذي قدم نوع من الدقيق بماء وملح لكن رواية مسلم فيها انه

وطبة قدموا وطبة والوطبة هي الحيس - [00:31:06](#)

الماء التمر والسمن والسمن والابيض انا محتمل هذا محتمل والقصة انها واحدة قد يكون قدم هذا وهذا قد يكون وان كانت العصر

رواية مسلم احفظ من هذا بماء وملح فوظعت فوظعته او فوظعته - [00:31:25](#)

بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان عليه العرب من الحشمة ان المرأة مع

الحشمة قد تقدم شيء للضيف - [00:31:49](#)

الى خلوة مع ان النبي عليه الصلاة والسلام على الصحيح ان محرميته للنساء ولهذا قال الحافظ ابن رحمه الله الذي وضع لنا بالادلة

القوية ان النبي عليه الصلاة يحل له الخلوة بالاجنبيات - [00:32:04](#)

هذا هو الواضح بالنظر في الادلة النظر في الأدلة وهذا هو احسن ما يجاب في هذه المسألة ان من خصائص والنبي خصائصه كثيرة

ولا يستغرب ان تكون هذه من خصائصه. له خصائص اشد من هذا - [00:32:21](#)

اكثر من اربعة عليه الصلاة والسلام ولذا في قصة ام سليم ام حرام قصة سليم قصة ام سليم عندها وفيها النهوض والصحيحين ام

سليم لما كان ويقي عنده فيعرع تأخذ من عرقه - [00:32:34](#)

وضعته في عتيدها ما يكون محل الاشياء التي ثمينة عندها وكانت نجعله لصبياننا انا اصبت او احسنت يا ام سليم في وقائع عدة

وهذا هو احسن اجوبة هذه المسألة وهو الذي ذكر الحافظ رحمه الله - [00:32:58](#)

ووضعه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ان اولى اذا امكن ان يقدم الطعام للضيف لا ان الضيف يقدم الى الطعام

والمعتاد الناس اليوم تفضلوا يعني يقومون من المكان الذي هم فيه الى مكان اخر وهذا يختلف بحسب - [00:33:19](#)

حال الناس والامر في هذا واسع ليس هناك قد يكون مثلا في بعض وبعض الاماكن يكون انتقالهم مثلا من مكان الى مكان ابلغ في

الضيافة قد يكون مثلا تقديم الطعام اليه فقربه اليهم. قال الا تأكلون - [00:33:38](#)

هذا يرجع الى عادات الناس وان كان يعني الذي جاء في السنة واللي جاء في القرآن هو تقريب الطعام اليهم تقريب الطعام اليهم الا

من حاجة المكان الذي هم فيه لا يسع الطعام - [00:33:56](#)

نحو ذلك او يكون ارادوا ان يأكلوا جماعة وجماعة ونحو ذلك يدخل جماعة ثم يتأخر جماعة كما قال ادخلوا عشرة عشرة وفيه وهذا

واضح انه امرهم ان يتقدموا الى الطعام لا انه - [00:34:10](#)

يعني قدم الطعام اليهم يدخل عشرة ثم يخرجون ثم يأتي عشرة لضيق المكان قال فوضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذوا بسم الله من حواليلها وذروا ذروتها فان البركة فيها. هذا مما زاده ابو داوود ابن مزاد واحمد على مسلم وهي ليست عند مسلم هذه الزيادة - [00:34:28](#)

لكن روى ايضا ابو داوود باسناد صحيح عبدالله بن بشر كلوا من حواليلها يبارك فيها وهذي الزيادة ثبتت في حديث ابن عباس ايضا عند ابي داوود من رواية شعبة عن عطاء - [00:34:52](#)

عن سعيد عن ابن عباس ان النبي عليه السلام قال كلوا من حواليلها وذروا ذروتها فان البركة تنزل من اعلاها. وكذلك في حديث ثوبان حديث رواه احمد من حديث سفيان عن عطاء ابن السائب عن سعيد ابن عباس - [00:35:08](#)

رواه العطاء عند ابي داوود وسفيان الثوري عند احمد وهما قد روينا عن طعام السائل قبل اختلاطه وفيه كما تقدم انه قال ان ذروا ذروتها يبارك فيها. ذروا ذروتها يبارك فيها وكذلك حديث واثنين - [00:35:27](#)

باسناد صحيح ايضا بهذا المعنى قال من حواليلها وذروا ذروتها فان البركة تنزل من اعلاها دلالة على ان السنة ان يؤكل من اسفل القصعة من اسفل الاناء والصحن ونحو ذلك - [00:35:46](#)

جاء ان يؤكل من اعلاه الا اذا كان طعام انواع مثل ما يوضع يعني احيانا يكون اللحم او نوع من ما يضاف مع الذي يكون في الاناء وسعه الصحن يكون في الوسط لا بأس لا بأس في هذه - [00:36:06](#)

مثل لو وضع مثلا مع الطعام الية اخرى ونحو ذلك لا بأس ان يتناول هذا من هذا الشيء انما الطعام المشترك دعاء مشترك يأخذ مما يليه. كذلك ايضا اذا كان اذا كان نوعين - [00:36:24](#)

من الطعام القاعدة انه يؤكل مما انه يأكل مما يليه هذا في حديث عمر بن ابي سلمة لما قال يا غلام سم الله وكل من هذا يشمل كل مأكول والمأكول - [00:36:43](#)

الا اذا كان اذا كان يؤكل معه من ما لا يعني تحشم منه مثل الرجل مع اهل بيته مثلا او مثل مثل ما وقع في قصة انس رضي الله عنه في قصة ذلك الذي دعا النبي عليه الصلاة والسلام - [00:37:01](#)

الطعام ووضع له شيء من القرع مع الطعام فجعل النبي يتتبع الدبان في الصفحة صلوات الله وسلامه عليه وان كان هو ليس بغيره لكن من حيث الجملة على ان مثل هذا لا بأس به قال انس - [00:37:22](#)

فجعل يتبعه يلقيه الى النبي عليه الصلاة والسلام فهذا هو الواجب ظاهر النصوص انه يجب هذا الشيء خلافا للجمهور الذين قالوا لا يجب صواب انه يجب وانه لا فرق هذا بين - [00:37:40](#)

لا فرق في هذا بين اداب والاحكام الاداب في احكام كثيرة احكام كثيرة والقول بان هذا في باب الادب وانه مستحب وانه في غيره واجب هذا لا دليل عليه. ثم علل فان البركة تزوي عليها - [00:37:55](#)

من اعلاها واجب الالتزام بهذا التماسا للبركة البركة هذا وقع ايضا في حديث عبد الله بشر عند ابي داوود باسناد صحيح اتقدم لكن في قصة انه قال رضي الله عنه كان للنبي - [00:38:14](#)

كان له قالوا لها يقال لها يقال له الغراع وكانوا اذا سجدوا الضحى التفوا حولها التفوا حولها مرة فكثروا وجثا النبي عليه الصلاة والسلام قال اعرابي ما هذه الجلسة قال ان الله بعثني - [00:38:35](#)

ان الله بعثني نبيا رسولا ولم يجعلني ابعثني جبارا عنيدا ثم قال كلوا من حواليلها وذروا ذروتها يبارك فيها كما في حديث ابن عباس وحديث ابن الاسقع وصى الشافعي رحمه الله على على هذا وانه يجب - [00:39:01](#)

خلاف المشهور عند الشافعية انه لا يجب هذا نص عليه في بعض كتبه الجديدة وهذا يدل على ان ما ينسب للشافعي رحمه الله حتى عند الشافعية خلاف قوله الصحيح قد نص رحمه الله في كتاب الام في بعض المواضع منه على هذا في معنى - [00:39:22](#)

في كلام سبق لي قرأته قديما انه قال رحمه الله ما معناه في هذه المسألة قال ما معناه ولا اقول يحرم الطعام. ذكرها هذا المعنى وان من اكل طعاما انه عليه ان يأكل مما يليه - [00:39:40](#)

ولا يأكل من أعلى الصخرة ولا أقول ان الطعام يحرم نص على الوجوب يعني القلم هو بالقلم ولا أقول الطعام يحرم. يعني هذا محتمل لو قال انسان انه هذا يجري على قول الظاهرية لان من عمل ليس عليه امرأ فهو رد - [00:39:58](#)

انه يحرم لكن في الحديث معلل فان البركة تنزل من اعلاها قال فان البركة فيها فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا معه ثم قال رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لهم وارحمهم - [00:40:17](#)

بارك عليهم وسع عليه في ارزاقهم. والحديث في صحيح مسلم لكن هذا فيه زيادة صحيح مسلم اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم وهذا فيه دعاء مما يدعى به - [00:40:35](#)

من دعا احدا الى طعامه والادعية في هذا كثير عنه عليه الصلاة والسلام هذا غير الادعية التي يقولها نفس الاكل بعد الفراغ من طعامه نعم لا اذا كان هنا خاص - [00:40:50](#)

اذا كان اثناء خاص هذا لا بأس. اذا كان مثلاً وطمع اثناء خاص لكل فلا بأس هذا لا بأس مثل ما جاء انه عليه الصلاة والسلام في حديث جابر صحيح البخاري - [00:41:13](#)

وضع الاناء في البرمة والحديث الطويل قال واحضرت الامور بين يديه ولم يأمر من يأكل من البرهم عليه الصلاة والسلام من جعل يقطع اللحم البرمة ويضع الخبز عليه ويعطي كل انسان - [00:41:25](#)

يعطي كل انسان هذا وقع ايضا احيانا قد يحتاج الى تقطيع هذا لا بأس مثلاً. او قد يكون هناك مصالح اخرى مثلاً - [00:41:42](#)

ها او يكون الوصول للصاعية لكثرتهم يحتاج الى تقطيع هذا لا بأس مثلاً. او قد يكون هناك مصالح اخرى مثلاً - [00:41:42](#)

يكثر الطعام يكثر الطعام جدا ويعلم صاحب البيت وصاحب الضيافة ان الناس الحاضرين لا يأكلونه كله عالية حتى يأخذ كل إنسان منه ويبقى باقي الطعام نظيف يمكن توزيعه هدية منه او الصدقة ونحو ذلك هذه امور ومقاصد حسنة - [00:42:04](#)

وحديث جابر ايضا النبي عليه الصلاة والسلام اوتي بثلاثة اقراص في صحيح مسلم فلم يضع الاقراص كنيافكم بل عطا جابر قرص واخذ النبي قرصه ثم القرص الثالث ما صنع به كسره نصفين فاعطى جابر نصف ثم اخذ النبي نصف - [00:42:28](#)

هذا كله لا بأس به. نعم ما ادري عن هذا يعني انما هذا ورد حديث الهيثم التيهان ابن هيثم ابن التيهان قال النبي هلا انتقيت لنا منه قال يا رسول الله اردت ان تنتقم - [00:42:46](#)

نفس العذق وضعه بين ايديهم بين ايديهم اردت ان تنتقموا منه اردت ان تنتقموا منه هذا لا بأس به يعني يعني هذا من شيء واحد هذا من شيء من عذق - [00:43:23](#)

خلافا ليكون مثلاً في انية مفروق يكون هذا اثناء وهذا اثناء فاذا كان مثلاً عذق مثلاً عذق او عذق العتق العذق بالكسر هو العود اللي فيه الشماريخ بالفتح هو النخلة عذق - [00:43:41](#)

اتى بعذقها فوضعها بايديهم هذا لا بأس يأكل هذه ويأكل هذه مثل ما والنبي اقره عليه الصلاة والسلام اما حديث اخر لتنتقمون كما ينتقى التمر من اغفاله هذا حديث اخر - [00:43:59](#)

الكلام يعني متعلقة بالفتن اما هذا مثل ما لكن هذا قلت ان في حالة خاصة سبق احسن الله اليك يا شيخ الادعية التي جاءت الطعام اشير اليه احسن الله حتى الناس - [00:44:13](#)

الادعية جاءت كثيرة يعني من اصحابها حديث ابي امامة صحيح البخاري اذا رفعت مائدته عليه الصلاة والسلام اذا رفعت من قال الحمد لله اول حديث الحمد لله حمدا كثيرا. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. غير مكفي ولا مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا - [00:44:42](#)

عنه ربنا هو ربنا او ربنا اعني ربنا او ربنا بدل من الظمير المجروف عنه وكذلك ثبت في حديث سعيد الخدري حديث سعيد الخدري اللهم بارك لنا ورزقتنا حديث علي حديث ابن عباس اللهم بارك لنا في رزقتنا وزدنا منه هذا فيه ضعف - [00:45:10](#)

كذلك في حديث ابي هريرة اللهم حديث ابي حديث ابي ايوب اللهم اطعمت وسقيت وهديت واحييت واغنيت واقتيت هذا عن رجل من اصحاب النبي عليه السلام ان هذا ليس عن ابي يوب - [00:45:33](#)

عن رجل من اصحاب النبي وسلم قال الراوي صحب النبي اربع سنين وكان يقول اذا فرغ من الطعام اللهم اطعمت وسقيت وهديت واحييت واغنيت فلك الحمد على ما اعطيت. حديث ابي ايوب ايضا حديث صحيح. [00:45:48](#) الحمد -

الذي اطعم وسقى وسوغ وجعل له مخرج ذلك حديث ابي هريرة عند ابن حبان وحديث صحيح الذي اطعمنا وسقانا وكفانا واوانا. الحمد لله الذي اطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسا من - [00:46:04](#)

وهدى من الضلالة وبصر من عمى فظل على كثير من خلقه فظلا الحمد لله رب العالمين كذلك قول الحمد لله يعني اذا قال الحمد لله رب العالمين وحدها. المقصود هذي ادعية وغيرها كثير - [00:46:20](#)

يقول المسلم ما تيسر منها فان جمع هذه الادعية فلا بأس قال رحمه الله نعم لا بأس اقول هذا يعني هو النبي عليه الصلاة والسلام دعا ثم طلب ايضا دعاء خاصا يعني زيادة. اللهم بارك له فيما رزقنا ورزقتهم واغفر لهم وارحمهم. اللهم بارك - [00:46:35](#)

اغفر لهم وارحمهم يعني هذا ما قال هو خاص بك لانه مناسب اللهم بارك له فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم الخصوصية لا دليل عليه وليس في الشريعة شيء اسمه خاص - [00:47:19](#)

مثل مثلا افطر عندكم هل دعاء ايضا جيد افطر يدعيكم الصائمون واكل طعامكم الابرار واخر ما وصلت عليكم الملائكة هذا لا هذا عام سواء كان حال الصوم او غير الصوم - [00:47:36](#)

قال النبي بل في اللفظ الاخر قال اثيبوا اخاكم. اثيبوا اخاكم اطلق فيدعو له بكل شيء يكون فيه نوع من ومنه هذا الدعاء نعم قال رحمه الله من مسند عبدالله بن عمرو - [00:47:52](#)

ابن امي حرام قال حدثنا كثير ابن مروان ابو محمد سنة احدى وثمانين ومئة قال حدثنا ابراهيم بن ابي عبله قال رأيت عبد الله بن عمر ابن ام حرام الانصاري وكان قد صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم القبلتين - [00:48:17](#)

وعليه ثوب خز اغبر و اشار ابراهيم بيده الى منكبيه وظن وظن كثير انه رداء قال رحمه الله هذا في مسند عبد الله بن عمرو الام حرام وهو مشهور ابو ابي ابن ام حرام - [00:48:36](#)

مترجم في الكلى لا يترجم في الاسماء ابو ابي ابن امي حرام وهو آابن زوجة عبادة ابن الصامت الام حرام بعد ذلك وركبت البحر معه ما تقدمت فيه اشارة الى قصتها - [00:48:59](#)

كثير من مروان ابو محمد ومئة احدى وثمانين يعني كم يكون الامام احمد اربعة وثمانين واحدى وثمانين الى اربعة وسبعين سبعة عشر عاما ومئة واربعة وستين رحمه الله ها عن ثلاث وستين سنة - [00:49:23](#)

مروان هذا هو الاسلمي الفلسطيني من مشايخه الذين ايضا او هو متروك شدد في هذا الكذاب ونحو ذلك بعض المشايخ ومنهم عمر ابن هارون البلخي ايضا متروك لكن غالب هؤلاء - [00:49:59](#)

انه يروي عنهم متابعة او يروي عنهم احاديث يسيرة ويكون في هذا ان خفيت عليه حاله ونحو ذلك ولهذا لا تكونوا اخبارهم معتمدة. وهذا الحديث رواه الامام احمد رحمه الله من طريق اخر اجود من هذا - [00:50:21](#)

اجود من هذا من غير طريق كثير ابن مروان ابراهيم بن ابي عبله هذا هو الشامي ابو اسماعيل ثقة الخامسة هذا متروك متروك ها؟ ايه متروك احوالكم متروكة رأيت عبدالله بن عمرو بن ام حرام الانصاري وقد صلى مع النبي وسلم القبلتين - [00:50:42](#)

يعني الى الكعبة والى بيت المقدس. وكان النبي عليه السلام يصلي الى الكعبة ثم بعد ذلك سفل البيت المقدس لكن اختلف هل كان يصلي هل كانت القبلة الاولى او هل كان يصلي اولاً - [00:51:08](#)

قبل ان يصلي الى الكعبة كان يصلي الى بيت المقدس ثم بعد ذلك سلف الى الكعبة بعدما هاجر ستة عشر سبعة عشر او كان يصلي الى الكعبة ثم بعد ذلك لما هاجر صرف الى بيت المقدس - [00:51:26](#)

ثم بعد ذلك الى الكعبة مختلف في هذا لكن جاء عند الطبري رواية علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس انه كان يا سلام يصلي الكعبة ثم امراء ان يصلي الى بيت المقدس لما هاجر - [00:51:44](#)

هذي ما فيها نظر اصح عن ابن عباس كما في المسند باسناد عن شرط الشيخين ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصلي الى بيت

المقدس والكعبة بين يديه لعبة بين يديه - 00:52:16

وتم بعد ما هاج المدينة صرف الى الكعبة. يقول ابن عباس هذا اصح الرواية الاخرى عن ابن عباس وعليه ثوب خزي اغبر دلالة على جواز لبس الخزوخ وضع خلاف في - 00:52:30

ومن الخس اذا كان الخز مخلوط بحريز فهذا هو الذي الا اذا كان شيئا يسيرا تابعا على القدر اللي ورده الرخصة اختلف فيما اذا كان او كان اقل من الحرير - 00:52:46

والخز قيل انه انواع نوع من الحرير وهو رديء حرير ونوع ليس من الحرير ونوع يكون مما خلق فما كان من الحرير فهذا يمنع وكان من غير الحديث فلا بأس به ومن كان مخلوط بالحرير - 00:53:04

فان كان يعني بالقدر المأذون فلا بأس به وان كان مستورا هذا وقع فيه خلاف كذلك اذا كان ظاهرا لكن الحرير اقل من غير الحرير وأشار ابراهيم بيده الى منكب فظن كثير انه رداء انه رداء يعني انه - 00:53:17

ليس يعني ليس مخزن قال رحمه الله من مسند هرماس ابن زياد الباهلي قال حدثنا بهز عن قال حدثنا عكرمة ابن عمار قال حدثنا الهرماس ابن زياد الباهلي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي مردفي خلفه على حمار وانا صغير - 00:53:41

أرأيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بمنى على ناقته على ناقته العضباء قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا عكرمة ابن عمار قال حدثنا الهرماس ابن زياد الباهلي - 00:54:14

قال كان ابي مردفي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم النحر بمنى على ناقته العضبان قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عكرمة بن عمار قال حدثني الهرماس ابن زياد الباهلي - 00:54:29

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على راحلته يوم النحر بمنى قال حدثنا هشام قال حدثنا هاشم ابن القاسم قال حدثنا عكرمة بن عمار وهو العجلي. قال حدثنا الهرماس بن زياد الباهلي - 00:54:47

رضي الله عنه قال كنت ردف ابي يوم الاضحى ونبي الله صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقته بمنى. نعم حديث ابن مازن ابن زياد الباهلي الصحابي سكن اليمامة هو اخر من مات بها - 00:55:04

بعد المئة رضي الله عنه روى ابو داود والنسائي حدثنا باسم حدثنا عكرم بن عمار والعجلي ابو عمار يمامي وهذا صدوق لكن يغلط في رواية عن يحيى ابن ابي كثير - 00:55:23

اضطراب لكن له كتاب له كتاب وما دام له ما دام ان له كتاب يجتنب ما نص العلماء على انه اخطأ فيه كرواية عن يحيى ابن ابي كثير اختلف في روايته عن غيره - 00:55:36

منهم من قال ان روايته يعتمد على الياس ابن سلمة عن ابيه غيره مما يتوقف فيه لكن يظهر ان روايته كغيرها من الرواة من يتكلم فيه يفصل فيه على ما قال اهل العلم - 00:55:54

يتفقون على اقترب روايته وعن اياس بن سلمة قوي وعن غيره الاصل ان روايته جيدة خاصة ان له كتاب نضعف رواية الا بدليل بين رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي مردفي خلفه على حمار - 00:56:16

على حمار لا بأس يركب اثنان او ثلاثة ما دامت الدابة مطيقة هذا هو الصحيح اما ما ورد اذا رأيت الثالث هذا لا يصح. وثبت في البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام اردف - 00:56:42

معه الحسن والحسين ابو جعفر المقصود ثبت هذا البخاري رحمه الله وانا صغير رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بمنى على ناقته العظواء هذا الحديث اسناده صحيح وكذلك ايضا رواه ابو داود باسناد صحيح - 00:56:58

وفيه خطبة بمنى بميناء وجاء في رواية ابي داود ستأتي ايضا في الرواية التي بعدها يوم الاضحى حدد خطبة وانها يوم الاضحى. وهذا هو اللي ثبت في الاخبار الصحيحة. الصحيحين - 00:57:19

اخبار كثيرة في خطبته يوم الاضحى وكذلك خطبته بعرفة. وخطبته الثالثة قيل انه في اول ايام النفر حديث سراع بنت نبهان وكذلك عن رجلين من اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام انه خطب حديث الرمدة - 00:57:37

غنوية خطبهم يوم الرؤوس هذي الخطب الثابتة على او اللي جاءت اما خطبة يوم النحر وعرفة هذه في الاخبار الصحيحة ما في اشكال وبعضهم ذكر خطبة اخرى في اليوم السابع - [00:57:54](#)

الصوبة جاءت به الاخبار كما تقدم حدثني هرماس بن زياد الباهر نعم حدثنا عبد الصمد هذا عبد الصمد هو عبد الوارث ابن سعيد عنبر مولاهم تنوري عبد الوارث ابن سعيد - [00:58:09](#)

وابوه عبد الوافي بن سعيد وذلك امام وابنه عبد الوارث ابنه عبدالوهاب في عبد الوارث وعبد الصمد ابن عبد الوارث ائمة عبد الصمد ابن عبد الوالد ابوه عبد الصمد وجده عبد الوارث ابن سعيد - [00:58:32](#)

رحمة الله عليهم بن عمار وهذا فيه متابعة لبهس عبد الصمد حدثنا زياد الباهلي قال كان ابي مردي فرأيت رسولا يخطب يوم الناس يوم النحر على ناقته انه مشروعية الخطبة او ما يقوم مقامها في بيان احكام ذلك اليوم - [00:58:51](#)

مثل يحيى بن سعيد عن عكرم بن عمار قال يحيى بن سعيد هو القطان عن عكر بن عمار هذا الحديث ورد عليه هؤلاء الائمة هذا يبين لك ان عجل عمار امام رحمة الله عليه - [00:59:16](#)

ضابط في خبر حيث هذا الخبر رواه عن هؤلاء الائمة ان العصر دواء مضبوطة رحمه الله ورضي عنه. فقد روى عن هؤلاء من الكبار يحيى بن سعيد كذلك ثم عبد الصمد - [00:59:28](#)

يروون عنه ثم بعد ذلك ايضا هاشم قاسم الليثي ابو النظر هذا امام ايضا يبين جلالة رحمه الله وان العصر رواية مضبوطة اذا رأيت مثل هؤلاء الائمة يروون عنه ويدل على - [00:59:42](#)

في الرواية ولهذا نحشر ما ضبط فيه فيما ذكر. ولا نعمم نقول انه الخطأ ونحو ذلك ولا نقول مثلا انه اتى عن فلان وما سوى لا يقبل رأيت رسول الله يخطب على راحلتي يوم النحر بمنى كما تقدم - [00:59:55](#)

الخطبة على الشيء المرتفع حتى يراه الناس كما خطب النبي يوم عرفة على راحله وخطب يوم النحر على راحلته عليه والسلام يكون ابلغ في صوته ويكون ابلغ في سماع الناس له ويبرز لهم ويرويه عليه الصلاة والسلام - [01:00:12](#)

حتى يأتي ويقبل من كان بعيدا الليثي حدثنا عنك العمار وهو العجري بن زياد الباهلي قال كنت اريد في ابي يوم الاضحى واصوم يخطب على ناقته بمنى وهذا مثل ما تقدم نعم. وهل خطبة من هناك ما سبق ايضا ذكرها في اخبار جاءت في الصحيحين عنه عليه الصلاة والسلام نعم - [01:00:30](#)

قال حدثنا عبد الله ابن واقد قال انبأنا عكرمة بن عمار عن الهرماس قال رأيت رسول الله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على بعير نحو الشام هذا هو الحران يا ابو قتادة - [01:00:56](#)

وبالتقريب انه متروك احمد يثني عليه رحمه الله يثني عن علي عبد الله بن واقد ابو قتادة الحراني قال اخبرني بكر وعمار عن هرماس ابن زياد انا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على بعير نحو الشام - [01:01:13](#)

هذا الحديث لا يثبت من هذا الطريق لكن صلاته على بعيد ثابت في الاخبار الصحيحة جابر ابن عبد الله من حديث عامر بن ربيعة ومن حديث انس رضي الله عنه - [01:01:33](#)

حديث ابي هريرة كلها ثابتة على الفاضي متعددة عنه عليه الصلاة والسلام صلي على بعير نحو الشام. في دلالة على ان صلاة النافلة في السفر لا بأس بها انه لا بأس بها ان يصلي النافلة الى اي جهة فاينما تولف ثم هذا في النافلة كما في - [01:01:43](#)

حديث ابن عمر في صحيح مسلم انه قال هذا في النافلة وكذلك في حكمها حينما تخفى القبلة فيجتهد الانسان فاذا اجتهد في هذه الحالة ما ظهر لهم صلي اليه ولو فرض انه تبين فصلى غيبه فصلاته صحيحة - [01:02:02](#)

وفيه دلالة على الفرق الصلاة في معادن الابل والصلاة على ظهر البعير وانه لا بأس من الصلاة على ظهر البعير. استدل البخاري رحمه الله في صحيحه بالاخبار الدالة الصلاة عليه الصلاة والسلام على بعير - [01:02:20](#)

على ضعف الاخبار الواردة في النهي عن الصلاة في اعطان الابل وقد رد هذا الرجل وبينه رحمه الله صواب ما عليه في الخبر وان الخبر ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام وانه لا منافاة بين صلاته على بعير والنهي عن الصلاة في معاطي - [01:02:37](#)

الابل نعم لعلها سبقت المسألة هذي وان الصلاة داخل بلدنا يصلى لا يصلى على الصحيح قال رحمه الله من مسند قدامة ابن عبد الله
او الكلابي نعم الكلابي قال حدثنا معتمر عن ايمن ابن نائل او عن ايمن ابن نابل. نعم - [01:02:57](#)
عن قدامة بن عبد الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر يرمي الجمرة على ناقة له صهباء. لا ضرب ولا طرد ولا
اليك اليك. ولا اليك. لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك - [01:03:37](#)
يعني كأنه اليك اليك اليك اليك اي كأن خطابها العام لان اذا اليك اليك يصلح خطاب الذكر والانثى ولا اليك اليك يعني يكون عام. نعم
حدثنا معتمر هو ابن سليمان ابن طلحان التيمي عن ايمن ابن نابل وهذا هو ابو عمرو الحبشي المكي صدوق - [01:03:54](#)
خرج له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه وثقوا جمع من الائمة تكلم فيه بعض قال الدرقوطي ليس القوي وقد ان استنكر عليه
النسائي والدارقطني زيادة بسم الله وبالله في التشهد - [01:04:15](#)
ايمن بن نابل عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله صفة التشهد يقال بسم الله ان الرسول عليه الصلاة والسلام يقول بسم الله وبالله
التحيات لله بسم الله وبالله الزيادة مما استنكر على ايمن ابن - [01:04:33](#)
شدودها وقد خالفه الليث وعمرو بن الحارث فروى عن ابي الزبير حديث ولم يذكروا هذه الزينة وهذا هو الصواب هذا هو فعل هذا
من روايته ما شذا فيه ولهذا قال صدوق بهم - [01:04:53](#)
كما وقع له في مثل هذا الخبر عن قدامة ابن عبد الله والكلابي صحابي قليل حديث رحمه الله وليس له في الكتب الستة هنا في
المسند الا هذا الحديث ابن عبد الله - [01:05:11](#)
قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر يرمي الجمرة على ناقة له صحبة الصلبة هو يعني حمرة يخالطها بياض او
بياض يخالطه حمرة صلبة لا ولا ضربة ولا طردة ولا اليك اليك - [01:05:31](#)
رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه المعنى انه عليه الصلاة والسلام يسير الهويينا يقول ايها الناس ويحثهم على الرفق ويقول ان البر
ليس بالايضاع ان البر ليس بالرضاعة ليس بالاسراع ولهذا لما - [01:05:46](#)
وما عليه الصلاة والسلام لم يكن يضرب احد بين يديه ولا يطرد فلا يطرد احد احد ولا يضرب احد احد ولا يدفع احد احد ولا يقول
احد اليك عني اليك - [01:06:09](#)
هذا يعني مبالغة يعني لا يقول مجرد كلام اذا كان بالقول مثل يدفعه دفعا كما يقع من المسلمين اليوم هذا اشد بعضهم لا يقول اليك
اليك والكلام لا يقول بالقول وبالفعل بالفعل يدفع - [01:06:21](#)
بيديه فليصرع ولو يسقط سقط انسان لا يبالي وهذا لا هل هذا جاع يريد الحج هذا كان هديه عليه الصلاة والسلام الرفق والطمأنينة
مع انه كان رمى يوم النحر هذا يوم النحر - [01:06:41](#)
اما غير يوم النحر فانه عليه الصلاة والسلام كان يرمي ماشيا الاخبار حديث جابر في صحيح مسلم كذلك حديث ام الحصين ظاهره
ايضا كذلك انه رمى لانه قدم عليه السلام وجاء - [01:07:01](#)
من المزدلفة ثم افتتح منى وهي تحياتها برمي الجمرة على على عليه الصلاة والسلام. ثم بعد ذلك وكما في حديث ابن عمر حديث
صحيح انه عليه كان يأتي الجماع ماشيا ذاهبا وارجعا عليه الصلاة والسلام في ايام - [01:07:15](#)
التشريق نعم قال رحمه الله حدثنا موسى ابن طارق ابو قرة الزبيدي الزبيدي من اهل الحبيب والى جانبها زمع في قرية ابي موسى
الاشعري قال ابي وكان ابو قرة الزبيدي قاضيا لهم باليمن - [01:07:39](#)
قال حدثنا ايمن بن نابل ابو عمران قال سمعت رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له قدامة يعني ابن عبد الله يقول
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة يوم النحر. قال ابو قرة وزادني سفيان الثوري في - [01:07:59](#)
حديث ايمن على ناقة له صهباء بلا زجر ولا طرد ولا اليك اليك. نعم. وهذا مثل ما تقدم المتقدم بالاشارة اليه وفي التغريب ثقة
يغرق. انما هذا ساقه بزيارة سفيان الثوري - [01:08:17](#)
هذا ايضا متقدم الذي قبله بلا زجر ولا طرد ولا اليك اليك. نعم قال حدثنا ابو احمد محمد ابن عبد الله الزبيدي قال حدثنا ايمن ابن

نائل قال حدثنا قدامة ابن عبد الله الكلابي - [01:08:38](#)

انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى جمرة العقبة من بطن الوادي يوم النحر. رمى جمرة العقبة عقبة من بطن الوادي يوم النحر على ناقة له صهبا. لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك. لا ضرب ولا طرد لا ضرب ولا طرد - [01:08:55](#)
لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك. ايش بعد ما عندك حديث حدثنا وكيع؟ نعم. اقرأ حدثنا وكيع؟ نعم حدثنا ايمن المناب عندكم نعم نعم احسن الله اليكم قال حدثنا وكيع قال حدثنا ايمن ابن نابل قال سمعت شيئا من بني كلاب يقال له قدامة ابن عبد الله ابن عمار قال رأيت رسول الله - [01:09:13](#)

صلى الله عليه وسلم يوم النحر يرمي الجمرة على ناقة له صهبا لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك. نعم والحديث تقدم لكن هنا رواه عن شيخه وكيع بن الجراح - [01:09:37](#)

رحمه الله حدثنا ايمن ابن نابل وزاد هنا ذكر جد انه ذكر جده عمار في الحديث بعده حدثنا ابو احمد ومحمد عبد الله ابن الزبيري هذا ثقة رحمه الله قال انه يخطئ يقول في التقرير يخطئ في حديث الثوري - [01:09:52](#)

وقال الحافظ رحمه الله انه لم يروي البخاري عن الثوري حديثا الا ما توبي عليه فيه الا ما توبي عليه فيه حدثنا ايمن ونابل حدثنا يقول ابن عبد الله الكلابي وفيه مثل ما تقدم ان رمي الجمرة - [01:10:16](#)

يوم النحر يوم النحر ضحى ان هذا هو السنة لكن جميع اليوم يجوز الرمي فيه الى غروب الشمس وكذلك يجوز بعد غروب الشمس وعند الجمهور يجوز رميها من منتصف الليل بعدما - [01:10:38](#)

يبيت بالمزدلفة نصف الليل فاكتر على خلاف في هذه المسألة لكن السنة والاكمل هو ان ترمى بعد طلوع الشمس هذا هو الاكمل لا ضربة ولا طردة ولا اليك اليك ما تقدم - [01:10:56](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا - [01:11:15](#)